

## ٥-ملخص البحث

د/ حشمت محمد عبده

مدرس الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة المنيا

مقاصد الشريعة وحاجة الفقيه إليها

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات ببني سويف جامعة الأزهر

العدد(٨) ٢٠١٦ م

١-أن مقاصد الشريعة هي: المصالح العاجلة والأجلة للعباد التي أرادها الله عز وجل من دخولهم في الإسلام وأخذهم بشرعه .

٢-أن المقاصد تضرب بجذورها عبر تاريخ البشرية، فهي لا تختص بالشريعة الخاتمة وإنما جعل الله-عز وجل- لكل شرائعه التي أنزلها على رسلي مقاصد وغايات .

٣-لاتجتمع أقسام المقاصد باعتبار واحدٍ ، فالمقصد الواحد لا يكون ضروريًا وتحسينياً باعتبار واحدٍ ، ولا يكون دنيوياً وأخروياً باعتبار واحدٍ ، ولا غاية ووسيلة باعتبار واحدٍ.

٤-أن المقاصد الضرورية في الشريعة أصل للحجاجية والتحسينية، وال الحاجة مكملة للضرورية ، والتحسينية مكملة للضرورية ، أو مكملة للحجاجية وهي مكملة للضرورية .

٥-لا يمكن حصر وسائل تحقيق المقاصد والحفاظ عليها تفصيلاً، لأن ذلك هو كل الشريعة .